



الرقم : ص / ٣١٣٨ / ١٣

التاريخ : ٢٠١٨/٨/٢٦

الموضوع : إعلان

إعلان

يعلن مصرف سورية المركزي أنه نظراً لضرورة إنهاء أعمال تدقيق عمليات بيع القطع الأجنبي الجارية منذ سنوات والتي تمت بتدخل خاص عن طريق مؤسسات الصرافة (مكاتب - شركات) خلال فترة ٢٠١٢/٣/١٣ حتى ٢٠١٢/١٠/١٥،

وبناء على قرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم ١٠٨٨ تاريخ ٢٠١٨\٨\١٣، يطلب من جميع الأفراد والشركات الذين قاموا خلالها بشراء مبالغ تزيد قيمتها عن ١٠ آلاف دولار أمريكي بمراجعة مصرف سورية المركزي لتقديم الوثائق التي تثبت كيفية استخدامهم لهذا القطع، خلال الفترة الممتدة من ٢٠١٨/٩/١ ولغاية ٢٠١٨/١١/٣٠ علماً أنه تقبل الوثائق لتبرير الشراء إذا كانت:

- شهادات جمركية تثبت قيام مشتري القطع بعمليات استيراد باسمه وتثبت أنها جرت قبل ٢٠١٨/٧/١.

- أو شهادات جمركية تثبت أن عملية الاستيراد تمت باسم شخص مختلف عن مشتري القطع وذلك خلال ٦/ أشهر من تاريخ شراء القطع على أن تقدم هذه الشهادات خلال مدة أقصاها ٢٠١٨/١٠/١.

علماً أن من يتخلف عن تقديم الوثائق المطلوبة قبل انتهاء مدة قبولها سيتخذ بحقه الاجراءات القانونية باعتباره مخالفاً لأنظمة القطع ولن يقبل تسوية وضعه لدى مصرف سورية المركزي إلا إذا دفع الفرق بالليرات السورية بين سعر القطع بتاريخ الشراء وسعره بتاريخ التسوية.

دمشق في ٢٠١٨/٨/٢٦

حاكم مصرف سورية المركزي

الدكتور دريد درغام